شبكة صوتها للمدافعات
عـن حقـوق الانســان
(منظمة غير حكومية)

Sawtuha network for human
rights women defenders
(N.G.O)

اوضاع الاعلاميات والمدافعات عن حقوق الانسان في العراق
2014- 2018
تقرير مقدم من شبكة صوتها للمدافعات عن حقوق الانسان
لمجلس حقوق الانسان الدورة الثالثة للمراجعة
2019

المقدمة :

شبكة صوتها للمدافعات عن حقوق الانسان.. شبكة مسجلة رسميا لدى دائرة المنظمات غير الحكومية اسسها منتدى الاعلاميات العراقيات و مركز حوكمة للسياسات العامة وتضم 90 منظمة عراقية من اغلب محافظات العراق و اقليم كردستان تهدف الى ضمان تمتع الجميع بالحقوق المدنية والسياسية وفق ما نص عليه الدستور العراقي والمعاهدات والاتفاقيات الدولية والعمل على مواءمة جميع التشريعات المحلية مع صكوك حقوق الإنسان ، و دعم الحكم الرشيد وسياساته و تنفيذ السياسات الوطنية لحماية المدافعات عن حقوق الإنسان، من أشكال التمييز أو العنف المرتكب ضدهن، والاعتراف بأن النساء المدافعات عن حقوق الانسان جزء لا يتجزأ من منظومة المدافعين عن حقوق الانسان، اضافة الى دعم ضحايا انتهاكات حقوق الانسان من خلال الحد من الافلات من العقاب؛ بضمان ما يُتخذ من اجراءات المساءلة القانونية ، و تشجيع المنظمات المنضوية تحت قبة الشبكة للعمل الجماعي كقوة ضاغطة للتحشيد ضد أي انتهاك يحصل في مجال حقوق الانسان والمرأة والاعلام و حرية الرأي والتعبير.

جاء هذا التقرير تنفيذا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 60/250 في 15 اذار 2006 والخاص بالاستعراض الدوري الشامل لأوضاع حقوق الانسان وهو التقرير الذي تقدمه الشبكة الى المفوضية السامية لحقوق الانسان والذي يرصد مدى تنفيذ العراق للتوصيات التي وافق عليها بما يتعلق بالإعلاميات و حرية التعبير والمدافعات عن حقوق الانسان عند اقرار توصيات تقرير الدورة الثانية للمراجعة الدورية الشاملة لاوضاع حقوق الانسان في العراق

أولا : تعزيز وحماية حقوق الصحفيات والاعلاميات وحرية التعبير التي كفلها الدستور العراقي.

تضمنت توصيات تقرير المراجعة الشاملة الثاني والتي قبلها العراق (6) توصيات تتعلق بهذا الموضوع وهي (166 , 165 , 167 , 169 170 , 171)

يحسب للسلطة التشريعية حرصها على ادراج حرية التعبير عن الرأي والحريات الصحفية والاعلامية في الدستور العراقي ضمن المادة (38) . كذلك تبنيها رعاية الانشطة والمؤسسات الثقافية ضمن المادة (35) من الدستور، و كفلت حماية الفرد من الاكراه الفكري والسياسي والديني في المادة (37 – ثانيا) من الدستور . وضمنت لكل فرد حرية الفكر والضمير والعقيدة في المادة (42) من الدستور، وكذلك تشريع قانون شبكة الاعلام العراقي رقم 26 لسنة 2015 ، وما يميزه انه تضمن الكوتا للمرأة في مجلس امناء الشبكة بنسبة لا تقل عن الثلث.

ويحسب للسلطة التنفيذية تقديمها مشروع قانون حرية التعبير عن الرأي والاجتماع والتظاهر السلمي استنادا للمادة (38) من الدستور لتنظيم ممارسة هذه الحريات والحقوق بما يفترض تحقيقها لاهدافها . وكذلك مشروع قانون حق الحصول على المعلومة. ومشروع قانون جرائم المعلوماتية .

الا انه وبالرغم من هذه الايجابيات التشريعية , اشرت الشبكة ازدياد حالات استهداف الصحفيات والاعلاميات في العراق من قبل التنظيمات الارهابية أو من قبل عناصر مسلحة مجهولة أو من قبل جهات حكومية . فعلى الرغم من صدور قانون حماية الصحفيين رقم 21 لسنة 2011 ووجود المادة الدستورية (38) والتي أكدت على ضمان حرية التعبير

وحماية الصحفيين[1] , ما يزال هناك ضعف في التشريعات القانونية الخاصة بحرية الرأي والتعبير. اذ تعرضت الصحفيات لاعتداءات مختلفة منها عدم السماح لهن بتغطية بعض النشاطات (على سبيل المثال ....) أو تعرضن للضرب ومنعهن من الكتابة بسبب ما يصرّحن به من آراء.

كذلك يتضمن قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 قيود على حرية الرأي والتعبير لاسيما تلك المتعلقة بجرائم النشر المتجسدة بتجريم الانتقاد ونشر الاخبار المتعلقة بمؤسسات الدولة واذاعة الاخبار او نشر الوثائق الخاصة بالدوائر والمصالح الحكومية[2] . كما و تستخدم المواد 433 و 434 من قانون العقوبات العراقي لإحالة الصحفيين / الصحفيات للقضاء بتهمة القذف والسب والتشهير[3].

كما الغى مجلس القضاء الاعلى في نيسان 2017 محكمة النشر والاعلام، وبناء على القرار تحولت الدعاوى في اختصاصات الصحافة والاعلام الى دعاوى عادية، يترتب عليها اخذ البصمات من الصحفيين ورفعها الى الأدلة الجنائية، إضافة الى توقيف من توجه له التهمة الى حين عرضه على القاضي. وتؤشر شبكة صوتها خطورة ذلك، فانها تعد توقيف الصحفي/ة في حال تعرض لدعوى نشر اعتيادية، خرق دستوري واضح، ولا ينسجم مع المادة 38 من الدستور التي كفلت العمل الصحفي والإعلامي وحرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل المتاحة، لا سيما وان السلطة القضائية مازالت تعمل بالقوانين العراقية الموروثة من زمن النظام الدكتاتوري السابق، الذي لا ينسجم وروح وجوهر الدستور.

هذا وقد رصدت الشبكة تعرض الاعلاميات في العراق خلال الاعوام الاربعة الماضية الى 40 حالة قتل وتهديد و ضرب وابتزاز ومن هذه الحالات :

تعكس المؤشرات التي سجلها منتدى الاعلاميات العراقيات، للانتهاكات التي تعرضت لها الاعلاميات في العراق للفترة الممتدة من 3/ ايار 2016 إلى 3 /ايار 2017 ؛ مدى التضييق والعنف الذي تعرضن له؛ اذ سُجل مقتلَ واصابة، و تهديد، وتعنيف 11 امرأة اعلامية خلال عام واحد فقط .

1- تعرضت الاعلامية نبراس المعموري رئيسة منتدى الاعلاميات العراقيات الى التهديد بالقتل لاكثر من مرة من قبل مجهولين عبر مكالمات هاتفية غير معروفة، وكذلك التشهير بالسمعة بسبب دفاعها عن الصحفيات والناشطات، وافتتاحها العيادة القانونية التي سجلت الانتهاكات التي تتعرض لها هذه الشريحة، و كانت اول اعلامية تقوم برفع دعوى قضائية في محكمة النشر ضد الصفحات الالكترونية الوهمية بتاريخ 3 اذار 2016 وبتحريض من بعض الجهات تم رفع دعوى كيدية ضدها واتهامها بالارهاب لغرض الضغط عليها من اجل ايقاف الدعوى التي رفعتها مسبقا في محكمة النشر، في النهاية اصدرت المحكمة تقرير الخبير القضائي يؤكد تعرض الاعلامية نبراس المعموري الى الابتزاز والتشهير وطالب باستدعاء من تسببوا بالضرر ضدها، وقرار محكمة النشر لصالحها كان السبب في النهاية للتنازل عن الدعوى الكيدية التي رفعت ضدها زورا من قبل بعض الجهات المدفوعة الثمن[4] .

---

[1] المادة (38) من الدستور العراقي
تكفل الدولة، بما لا يخل بالنظام العام والآداب
أولاً:- حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل.

ثانياً:- حرية الصحافة والطباعة والإعلان والإعلام والنشر.

ثالثاً:- حرية الاجتماع والتظاهر السلمي، وتنظم بقانون.

[2] المواد (81 – 84) من قانون العقوبات العراقي

[3] المادة 433ا و 434 من قانون العقوبات العراقي .

[4] المحامية رجاء عبد علي مدير العيادة القانونية في منتدى الاعلاميات

2- منعت جريدة المرأة التي تصدر في محافظة البصرة من الصدور واغلقت بسبب تهديد من بعض الكتل السياسية والحكومة المحلية في محافظة البصرة سنة ٢٠١٥ هذه الجريدة تصدرها الدكتورة الناشطة اسماء الاوسي وتكتب فيها بعض الناشطات عن حالات الانتهاكات للمرأة [5] .

3- تعرضت الاعلامية ألاء جلال المهداوي لمضايقات من قبل شرطة حماية مكاتب محافظ ديالى ومجلس المحافظة لكونها إعلامية وناشطة مجتمعية وتتحلى بالشجاعة في نقل الحقيقة ولأنها سلطت الضوء على عدد غير قليل من الانتهاكات لحقوق المواطنين (النازحين) تم سحب تخويل ممارسة المهنة وبقيت من تاريخ 2018/1/1 لغاية شهر أب من نفس السنة بدون عمل وقابعة في البيت لعدم قدرتها على العمل ولخشيتها من ملاحقة شرطة حماية مكاتب المحافظ ومجالس المحافظة لها [6] .

5- سجل منتدى الاعلاميات العراقيات، خلال عام 2018، اثنتي عشرة (12) حالة قتل وضرب وتشهير وخرق مؤسساتي في العراق ازاء النساء الصحفيات، اضافة لما ورد الى المنتدى من حالات لم يعلن عنها, احتراما لرغبة الصحفية التي ترغب بالحصول على المساعدة القانونية لها، وهذا يعكس مدى التضييق والعنف الذي يتعرضن له الاعلاميات كذلك حالات التهديد التي تلقينها. كما تعرضن للمنع من قبل عدد من المؤسسات والصحفيين اثناء اداء مهام عملهن، وتحديدا ابان تغطية التظاهرات في محافظات العراق واقليم كردستان، فقد رصد وقوع اكثر من 20 حالة اعتداء وتهديد ، وغلق مؤسسات تعمل في مجال الاعلام. وهذا دليل على ان حرية الاعلام و التعبير في العراق شهدت تقويضا واضحا من قبل الجهات المسؤولة . ويعد العراق البيئة الاخطر امنيا واعلاميا حسب التقرير الصادر من منتدى الاعلاميات العراقيات[7].

6- في سنة 2018 تم تعنيف وطرد مقدمة برنامج في إذاعة الديوانية (أسماء الأوسي) من قبل مدير إذاعة الديوانية حسام حسين بسبب جرأتها و كشفها لملفات الفساد، وقد طالبت الاعلامية وعبر مذكرة رسمية التحقيق بقضيتها وإنصافها من الإجحاف الذي لحق بها بسبب برنامجها الصباحي الذي يحمل طابع التوعية والتثقيف المجتمعي، كما تعرضت لاحقا بسبب تغطيتها لتظاهرة قام بها محاميين ضد اجراءات محكمة استئناف القادسية الى الاتهام وأحالتها للقضاء العراقي وإصدار قرار قضائي بالحكم عليها بالحبس لمدة سنة واحدة مع وقف التنفيذ بتهمة السب والقذف الموجه الى السلطة القضائية [8] .

7- كما اشرت الشبكة استمرار انتهاك الحق في الحياة لعدد غير قليل من الصحفيات والاعلاميات بسبب الانفلات الامني والعمليات الارهابية التي مارستها التنظيمات الارهابية . حيث أفاد تقرير صادر عن "الاتحاد الدولي للصحفيين" بأن العراق أخطر دولة على الصحفيين في العالم [9]. ففي 2017/9/9 تعرض منزل الصحفية هبة حسين الى اعتداء مسلح من قبل مجهولين شرق العاصمة بغداد . كذلك اختطاف الصحفية افراح شوقي من منزلها في بغداد من قبل عناصر مجهولة عام 2016، كذلك مقتل الاعلامية (شيفا كردي) في إحدى قرى الموصل خلال عمليات تحرير المناطق المسيطر عليها من تنظيم داعش الارهابي عام 2017 ومن ثم قتل المراسلة الحربية رنا العجيلي[10].

---

[5] مقابلة مع الاعلامية اسماء الاوسي من قبل الناشطة فريال الكعبي

[6] **مقابلة أجراها الاعلامي والناشط المدني عبد الله عمر الكروي**

[7] **https://www.iwjf.info/2018/05/03/%D8%AE%D9%84%D8%A7%D9%84-%D8%B9%D8%A7%D9%85-%D9%85%D9%86%D8%AA%D8%AF%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D9%8A%D8%B3%D8%AC%D9%84-12-%D8%AD%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D9%82**

[8] مقابلة مع الاعلامية اسماء الاوسي من قبل الناشطة فريال الكعبي

[9] **https://www.hrw.org/ar/world-report/2017/country-chapters/298293**

[10] https://www.iwjf.info/2017/05/03/%D9%82%D8%AA%D9%84-%D9%88%D8%A7%D8%B5%D8%A7%D8%A8%D8%A9-%D9%88%D9%85%D8%B6%D8%A7%D9%8A%D9%82%D8%A9-11-%D8%A7%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D8%AE%D9%84%D8%A7%D9%84-%D8%B9%D8%A7%D9%85-%D9%88/

ثانيا : الانتهاكات ضد الناشطات والمدافعات عن حقوق الانسان

تضمنت توصيات تقرير المراجعة الشاملة الثاني والتي قبلها العراق بشأن هذا الموضوع (3) توصيات (**165 , 169 , 171**)
يحسب للسلطة التشريعية حرصها على تخصيص باب كامل في الدستور العراقي للحقوق والحريات وهو الباب الثاني , كفلت من خلاله المساواة بين العراقيين والحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية . وان القضاء هو الضمانة لهذه الحقوق ضد اي انتهاكات ممكن ان يتعرض لها اي مواطن[11] . كما ادرجت في المادة (45 – اولا) موقف وعلاقة الدولة مع منظمات المجتمع المدني[12], واكدت في الفقرة ثانيا من هذه المادة على منع الاعراف العشائرية التي تتنافى مع حقوق الانسان . فضلا عن تشريعها لقانون المنظمات غير الحكومية رقم 12 لسنة 2010 . كما يعد قانون العقوبات العراقي النافذ رقم (111) لسنة 1969 وقانون اصول المحاكمات الجزائية النافذ رقم (23) لسنة 1971 المعدل ضامن للحقوق ورادع لكل من يرتكب خروقات ضده وتشكل جرائم بموجب هذا القانون .
وعلى الرغم من كل هذه الضمانات الدستورية والقانونية , وبما أنَّ الأجهزةَ الإدارية والقضائية تمتثلُ لمنظومة القيمِ الذكورية السائدة في المجتمع العراقي تزامناً مع ندرةِ وجودِ عنصرٍ نسوي فعال ومؤمنٍ بقضايا حقوق الإنسان بشكل عامٍ وحقوق النساء بشكل خاصٍ في هذه الاجهزة ، لذلك تنتشرُ صورةٌ سلبية عن عملِ المدافعات كونهن متطوعاتٍ يمثلن الأخريات في الكثيرِ من مفاصلِ الحياة، فتكونُ تحركاتُهن من دونِ أي سقفٍ قانوني؛ وعليه يكونُ التعاون بينهن وبين الأجهزة الإدارية والقضائية شبهَ معدومٍ، وفي حالِ وجوده يكونُ مصحوباً بالنظرةِ السلبية التي تحملُ في طياتِها محاولةَ انتهاكِهن واستغلالهن. وكذلك توضعُ المدافعة تحت المراقبةِ المباشر والشديدة، ومما يؤسسُ لهذه العقبات عدم وجود قانون فعلي لحماية الناشطات والمدافعات عن حقوق الانسان .
وقد رصدت شبكة صوتها استمرار تعرض الناشطات والمدافعات عن حقوق الانسان للعديد من الانتهاكات وتقييد الحرية . اذ ارتفعت عمليات استهداف النساء في حرياتهن وحقوقهن الانسانية بشكل ملحوظ في الآونة الاخيرة أكثر من أي وقت مضى، وبدأت معدلات العنف ضد النساء في البلاد بالتزايد بشكل مثير للقلق.
ان عجز الحكومة العراقية عن حماية المدافعات, وضعف تطبيق القانون وافلات الجناة من العقاب ساهم في ان تكون المدافعات ضحية سهلة الاستهداف، و يعتبر عجز البرلمان العراقي عن المصادقة على حزمة من القوانين والاجراءات التي تنظم عمل المدافعين والمدافعات عن حقوق الانسان وتحميهم وتصون حقوقهم هو السبب الرئيسي لتعرضهن لكل هذه الانتهاكات (على سبيل المثال مشروع قانون مناهضة العنف الاسري وتعديل قانون العقوبات العراقي وتدابير قانونية وادارية في قانوني المدني والجنائي)، كما ان معاناة المدافعة عن حقوق الانسان اكبر واخطر من زملائها المدافعين لاسيما في ظل بيئة شرقية تسود فيها العادات والتقاليد والمفاهيم العشائرية البالية ادى الى عدم فهم واحترام ما تقوم به المدافعة والناشطة، وقد ادت حملات التشهير المضادة والشعور بعدم توفر الحماية للناشطات والمدافعات الى التراجع عن المشاركة في الاحتجاجات والتظاهرات في مختلف مدن العراق, اذ جرى التشهير بسمعة بعض المتظاهرات عبر صفحات التواصل الاجتماعي وإلصاق التهم بهن والتلاعب بصورهن واتهامهن بقضايا لا اخلاقية والعمل لجهات خارجية ومن تلك الحالات :
1-نهاية عام 2014 قُتل عشرة نساء في الموصل منهن 3 طبيبات (أيناس خطاب، سعاد الطائي، بان عبد العزيز) على يد تنظيم داعش نتيجة رفضهن العمل مع التنظيم و كذلك قام تنظيم داعش باعدام 11 امرأة منهن (ابتهال يونس الحيالي)

[11] الباب الثاني من الدستور العراقي , المواد (14 – 46)
[12] تنص المادة (45 – اولا) من الدستور العراقي على ((تحرص الدولة على تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني , ودعمها وتطويرها واستقلاليتها , بما ينسجم مع الوسائل السلمية لتحقيق الاهداف المشروعة لها , وينظم ذلك بقانون))

نائب المدعي العام في محكمة استئناف نينوى ، وفي تموز 2015 قام هذا التنظيم في مدينة تلعفر بقتل رئيسة منظمة المالك الإنسانية والأستاذة الجامعية (هناء فخري البغدادي) بسبب عملهن النسوي المدني ونشاطتهن المجتمعية في التوعية والتثقيف من سياسة داعش الارهابية [13].

2-في أيلول 2014 تم اعتقال المحامية والناشطة (سميرة النعيمي) من مدينة الموصل من قبل عناصر داعش لانتقادها على صفحتها (فيس بوك) القصف الهمجي الذي قام به هذا التنظيم ودمّر المساجد والأضرحة في الموصل. اذ قام باعدامها رميًا بالرصاص ، ومُنع زوجها وأسرتها من إقامة مراسم مأتم لها ، وفي يوليو 2014 قتلت السياسية العراقية (سناء الجبوري) وأصيبت (خولة الجبوري) وهي ناشطة نسوية كانت برفقتها , في هجومين منفصلين شنهما إسلاميون متشددون، وفي يونيو 2014 قُتلت الناشطة السياسية أمية ناجي جبارة مستشارة محافظ صلاح الدين لشؤون المرأة وذلك خلال تجدد الاشتباكات مع مسلحين من تنظيم داعش بعد ان كانت تقاومهم مع الأهالي، كذلك تم رصد عملية خطف و قتل 14 امرأة عام 2015 من نساء ديالى منهم المحامية (سعاد) وكانت من بين المقتولات الشابة (حذيفة) الموظفة في ناحية ابي صيدا شمال ديالى وتم القائها في شوارع المدينة وهي عارية[14].

3-تعرض المدافعة عن حقوق الانسان (مها الناصر) من محافظة الديوانية خلال تظاهرات سلمية في مدينتها للمطالبة بالإصلاح؛ لتهديدات متعددة , واقيمت ضدها خمس دعاوى كيدية، كما وجهت لها تهمة المشاركة في محاولة قتل شرطي في التظاهرات، وهي تهم وقضايا صعبة بالنسبة للمرأة في مجتمع محافظ يسيطر على مقاليده العادات والتقاليد العشائرية، وتشكل ضغطا عليها لترك المشاركة في التظاهرات كما أكدت في احد المقابلات الصحفية أنها تعرضت لمحاولة دهس من قبل سيارة مجهولة الأرقام ثم تكررت الحادثة مرات عدة في مناطق مختلفة [15].

4-تعرضت الناشطة المدنية المرشحة عن محافظة ديالى لانتخابات مجلس النواب العراقي لعام 2018 (ابتسام الكروي) الى حملة تشهير وتسقيط من قبل المنافسين السياسيين من نفس المدينة التي تسكن فيها، و تعاني حاليا من اثار نفسية حادة نتيجة هذا الاستهداف[16].

5-عام 2016 اعتقلت سلطات حكومة اقليم كردستان , ودون اي تهمة واضحة , الناشطة المدنية وعضوة جمعية الهلال الاحمر الكردي (بيريفان الزين) ، وفي تشرين الأول 2016 تم اعتقال الناشطة تارة حسين من قبل القوات الأمنية في اقليم كردستان بعد مشاركتها في مؤتمر صحفي انتقدت فيه سياسة اردوغان اتجاه العراق[17].

6-في 25 أيلول/ سبتمبر 2018 قتلت الناشطة البارزة في مدينة البصرة سعاد العلي رئيسة منظمة الود العالمي لحقوق الإنسان في البصرة بعد مشاركتها في مظاهرات البصرة الأخيرة و مطالبتها للمنظمات الدولية والامم المتحدة بحماية المتظاهرين من الانتهاكات التي تُمارس ضدهم [18].

---

[13] http://www.iwjf.info/wp-content/uploads/%D9%88%D8%A7%D9%82%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D8%A7%D9%81%D8%B9%D9%8A%D9%86-%D8%B9%D9%86-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82.compressed.pdf.

[14] http://www.iwjf.info/wp-content/uploads/%D9%88%D8%A7%D9%82%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D8%A7%D9%81%D8%B9%D9%8A%D9%86-%D8%B9%D9%86-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82.compressed.pdf.

[15] http://www.nrttv.com/AR/News.aspx?id=5213&MapID=2

[16] مقابلة اجراها الناشط عبد الله عمر في ديالى

[17] نفس المصدر

[18] https://yaqein.net/reports/142406

7-خلال تظاهرات البصرة عام 2018 ؛ اتهمت مجاميع مسلحة الناشطات المشاركات في التظاهرات بالارتباط بعلاقات مشبوهة مع قنصلية الولايات المتحدة الامريكية في البصرة متداولين عبر مواقع التواصل الاجتماعي و مناطق متعددة من البصرة صور لتلك الناشطات تظهرهن مع قنصل الولايات المتحدة الامريكية [19].

8-تعرضت المرشحة للانتخابات البرلمانية عن كتلة ائتلاف النصر الدكتورة (انتظار أحمد جاسم), و هي استاذة جامعية وناشطة نسوية , لفضيحة وحملات تشهير وتسقيط اعلامية كبيرة ، اثر نشر وتداول فيديو يظهرها بصورة لا اخلاقية عبر مواقع التواصل الاجتماعي. وفي غضون أيام قليلة، تم فصلها من الكتلة وانسحابها من الانتخابات، بالإضافة إلى عزلها من التدريس عن ملاك كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية[20] ، مما اضطرها لرفع دعوى عبر محكمة اماراتية خارج العراق للتأكد من الفيلم السيء المنشور عنها، و بعد ارسال الفيلم الى خبير استشاري في المحمة اتضح ان الفيديو مفبرك و غير صحيح، و ادى ذلك الى تصدر محكمة راس الخيمة وبعد اطلاعها على تقرير الخبير الاستشاري قررت ان الفيديو الذي ظهر في وقت الانتخابات النيابية السابقة مفبرك وغير صحيح[21].

التوصيات :

-على مجلس النواب العراقي تعديل قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969 باتجاه الغاء العقوبات على ما ينشره الصحفيين / ات من اراء وطرق للتعبير عن الرأي طالما لا تتعارض وحقوق الانسان ، وكذلك تعديل وتفعيل قانون حماية الصحفيين المرقم 21 لعام 2011 بما يضمن الحماية الكافية للصحفيات والصحفيين لاداء عملهم .

-على الحكومة العراقية ضمان وتعزيز تكافؤ الفرص للمرأة الاعلامية في مراكز صنع القرار التي تستحقها حسب كفاءتها دون تمييز و ذلك من خلال اتخاذ اجراءات بشأن تنفيذ قانون شبكة الاعلام العراقي بما يضمن تحقيق الكوتا التي نص عليها وهي الثلث[22] , وتشريع قوانين اخرى تضمن ذلك اذ لغاية الان لا يوجد امرأة ترأس مؤسسة اعلامية حكومية .

-على الحكومة العراقية تنظيم العمل المؤسساتي لهيئة الاعلام والاتصالات من خلال أيجاد تشريع قانوني يضمن استقلالية الهيئة وحرية الراي والتعبير التي كفلها الدستور وتضمين قانونها نسبة تمثيل للنساء في مجلس امناءها بنسبة لا تقل عن الثلث.

-مطالبة مجلس النواب تشريع قانون حرية التظاهر والتجمع السلمي وفق ما نص عليه الدستور في المادة (38/ ج) و كذلك تشريع قانون حق الحصول على المعلومة.

---

[19] https://www.alhurra.com/a/%D8%AA%D8%A3%D8%AB%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D9%84%D9%8A%D8%B4%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%AC%D8%A7%D8%AA-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B5%D8%B1%D8%A9/478672.html

[20] https://www.albawaba.com/ar/%D8%B3%D8%A7%D8%AE%D8%B1%D9%88%D9%86/%D8%AA%D8%AF%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%E2%80%9C%D9%81%D8%B6%D9%8A%D8%AD%D8%A9%E2%80%9D-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%B4%D8%AD%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%B8%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D9%85%D8%B1%D9%8A%D8%9F-1120610

[21] https://www.alsumaria.tv/news/261474/%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%B8%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D9%85%D8%B1%D9%8A-%D9%83%D9%86%D8%AA-%D8%B6%D8%AD%D9%8A%D8%A9-%D8%B5%D8%B1%D8%A7%D8%B9-%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%85%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA/ar

[22] تنص المادة (8) من قانون شبكة الاعلام العراقي النافذ منذ سنة 2015 على :
اولاً: يتكون مجلس الامناء من تسعة اعضاء، جميعهم غير تنفيذيين، ثلثهم على الاقل من النساء، ويتمتعون بالخبرة والدراية بالامور الاعلامية او الثقافية او الادارية او المالية او القانونية، ويراعى عند اختيارهم تنوع الشعب العراقي وثقافاته.

-مطالبة مجلس النواب تشريع قانون جرائم المعلوماتية لغرض الحد من الابتزاز الالكتروني الذي تتعرض له الصحفيات والمدافعات عن حقوق الانسان .
-حث الحكومة على اتخاذ تدابير واجراءات لحماية المدافعات عن حقوق الانسان من حملات الوصم والتشهير والتهم الملفقة من قبل بعض الجهات السياسية
-مطالبة مجلس النواب العراقي بتشريع قانون الحد من العنف الاسري .
-حث السلطة القضائية على الحد من استغلال القوانين الجنائية والمدنية والادارية لاستهداف ومضايقة وابتزاز المدافعات عن حقوق الانسان واتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة بحق مرتكبي الجرائم ضد الصحفيات والمدافعات.
-مطالبة السلطة القضائية باعادة تشكيل محكمة النشر والاعلام .
-مطالبة الحكومة العراقية عدم استخدام وسيلة قطع الانترنت في فترة حدوث التظاهرات السلمية لغرض انهاء التظاهرات وتحجيم حرية التعبير عن الرأي .
-حث الحكومة العراقية من خلال هيئة الاعلام والاتصالات (المؤسسة الاعلامية الرسمية) ان تتخذ اجراءات مشددة ضد القنوات الحزبية التي تقوم بالتحريض ضد الناشطات والمدافعات عن حقوق الانسان، و اللواتي يعملن على تنفيذ نشاطات مجتمعية مختلفة مع بعض المنظمات الدولية .
-على مجلس النواب العراقي و بالتعاون مع المفوضية المستقلة للانتخابات اضافة نص عقابي الى الفصل الخاص بالجرائم الانتخابية في قانوني انتخابات مجلس النواب و انتخاب مجالس المحافظات يتعلق بتجريم و معاقبة كل من يشهر بالنساء المرشحات او يمس بسمعتهن وذلك من اجل تشجيع الناشطات والمدافعات عن حقوق الانسان المستقلات من خوض الانتخابات بشكل امن .
-مطالبة الحكومة العراقية تبني مشروع قانون حماية الناشطات والمدافعات عن حقوق الانسان بما يتفق مع الآليات الدستورية و الدولية.
-حث الحكومة على توفير حيز من الحرية لقيام المنظمات والجمعيات المحلية لحماية المدافعات عن حقوقِ الإنسان وإدراج القمع والعنف الذي تتعرض له المدافعات والصحفيات في التقارير المحلية والدولية واعتبارِه من الانتهاكَات الجسيمة التي تتطلب التدخل الفوري والسريع.

فريق اعداد التقرير الدوري الشامل من المنظمات المنضوية في شبكة صوتها للمدافعات عن حقوق الانسان :

1. د. نبراس المعموري (منتدى الاعلاميات العراقيات)
2. د. بشرى العبيدي(مركز حوكمة للسياسات العامة)
3. بتول الداغر (مركز حقوق المراة في السماوة)
4. فريال الكعبي (منظمة اوان للتوعية وتنمية القدرات)
5. سكينة كريم (منظمة السلام للتنمية والديمقراطية)
6. سهاد الطائي(منظمة مرايا للمرأة والطفل)